بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل منطق الانسان مظهر المعلومات ويسر له طريقا لتحصيل المجهولات
والصلوة على رسوله محمد المبعوث بالحجج والبينات وعلى آله واصحابه معادن المكرمات
ومنبع المروات اما بعد فلما كان المختصر الموسوم بايساغوجي للشيخ الامام افضل
المتاخرين اثير الابهري طيب الله ثراه وجعل الجنة مثواه جامعا لغرر قواعد الميزان
ودرر فوائد علم البرهان وهمم الطلبة ممتدة الاعناق الى نشر ذخائره في كل زمان
وحالهم ناطق بطلب كشف سرائره بكل لسان كتبت بعون الله تعالى حاشية تنبئ عن
المواضع المشكلة شبههم ونظمت فوائد لتكون قلائد على اعناق هممهم ولما اعلام
معاليه مشرفة على الانتكاس وآثار مبانيه مؤذنة بالاندراس من اجمل راياته ولتوالت
ايات نقص تسلط فتره وانه لا يرتقي الى درج القبول الوصول ولا انما سر كل النتيجة ايام للاغفال الاذيال
فتوسلت به الى حضرة من شرفه الله تعالى باجابة تمام الفضائل الدينية وتوصلت به
الى سدة من زينه الله تعالى باعلاء مراسم الفضائل الطاهرة وهو المخدوم الاعظم فلك الايادي
والمنن ذو العزة الطاهرة والشرف الباهر الاكرم من عترة القرم الزاهر السعادة الابدية الفائحة
من طيبه والحجر الدولة الابدية المشرقة من سماء جانب العيان بساط العدل غياث
الاسلام ومغيث المسلمين الامير بن الامير بن ميرا ميرحيدرة زال رايات المعالي بايام دولته
عالية وقيمة من انار زينته غالية اللهم خصصه بالكمالات العلمية والعملية وادم توالي نعمه
الدينية والدنياوية لان شمول مضمون الاساليب المنتمي الى حضرة العالي عميدة وشائعة الانظار بالاضافة

الى طبقة انقادت بتنقيحه وباتحاف هذا الكتاب ولى باعد لمحه ثم سال من الله تعالى ان
ينفع به فانه ولى النعم وهو حسبي ونعم الوكيل قال الحمد لله على ما انعم اقول
الحمد معناه على ما ذهب اليه المحققون هو الثناء والنداء على الجميل من نعمة وغيرها وانما
ضم النداء ليشير بانه بواسطة اللسان وقوله من نعمة وغيرها للاشعار بعموم المتعلق
بيد قلم لم تعرفها الى ونحو ما جاء اليه على جهة التعظيم احترازا عن الاستهزاء ولا نلبس
ثناء حقيقة لان الثناء انما هو تقييد المعنى لا مجرد التلفظ ولا حاجة الى تقييد الجميل
بالاختياري احترازا عن المدح لانه ليس شرطا في الحمد بدليل الحمد لله تعالى على ذاته ويشمل ذلك
مقاما محمودا وبالحديث الماثور وابعثه مقاما محمودا الذي وعدته وانما حمل على الوصف
المجاز وصفاته بوصف صاحبه كالكتاب الكريم والاسلوب الحكيم صرف عن الظاهر على ان
من يقول يكون الجميل الاختياري ماخوذا في الحمد انما يقول بكونه ماخوذا فيه بحسب العقل
وانه لا فرق بين الحمد والمدح كما صرح به صاحب الكشاف حيث قال وكل ذي لب اذا
رجع الى بصيرته لا يخفى عليه ان الانسان لا يمدح بغير فعله وقد نعى الله على الذين انزل
فيهم ويحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا الاية ثم سال كيف ذلك وان العرب يمدح
بالجمال وحسن الوجه فاجاب عنه بان الذي يسوغ ذلك ان حسن المنظر يشعر عن
مخبر مرضي واخلاق محمودة ثم نقل من علماء البيان تخطئة المادح على غير الاختياري
وجعله غلطا ومخالفا للمعقول والمنقول وفصل المدح على الجميل الاختياري وهذا
صريح في ان اخذ الاختياري في الحمد انما هو بحسب العقل وانه لا فرق بين الحمد والمدح والشكر
فعل ينبئ عن تعظيم المنعم بسبب الانعام فيكون متعلقه خاصا ومورده عاما والحمد بالعكس
فيجتمعان عند وجود الاصلين معا وتفرق كل واحد منهما من الاخر عند وجود
خاصته فقط فيكون بينهما عموم وخصوص من وجه واختار الجملة الفعلية ولم يقل
الحمد لله جريا على الاصل وقصدا الى اظهار العجز عن الحمد على الثبات والدوام والتوفيق
جعل فعل الحمد موافقا للمحمود عليه في حقيقة او اطراد الجملة الموصلة الى
التعيين والوصول متقيد بقيد بدليل ان الصلاة تقع في مقابلتها

وعدم الوصول معتبر فيها والمتن يمدح بها كما يمدح بالاهتداء ومن المعلوم ان من دل

على المطلوب لا يستحق المدح ما لم يصل اليه بل ربما يستحق الذم ولان الاهتداء مطاوع الهداية

الكائن عند حصول الاثر عند تعلق الفعل المتعدي كيفهم من سوق مجمعه فالختم المطاوع لا بد ان

الاصل اما قوله تعالى واما ثمود فهديناهم فاستحبوا العمى على الهدى فمجاز عن ابانة اسباب الهدى ونصلي

واختيار الجملة الفعلية ههنا ايضا لمثل ما ذكرنا ويكون الصلوة على فرض صحة المشهور ان الصلوة

حقيقة في الدعاء لغة وفي الاركان المخصوصة شرعا فيكون الصلوة المسندة الى العبد

حقيقة وفي مثل صلى الله على محمد مجاز بمعنى رحمه وفعل العلاقة ان الدعاء سبب الرحمة لكن

المذكور في الكشاف في اول سورة البقرة ان الصلوة حقيقة في تحريك الصلوين سميت بها الاركان

المخصوصة بها لتحريك الصلوين فيها ثم سمي الدعاء صلوة تشبيها للداعي بالمصلي في

تخشعه فيكون الصلوة في الدعاء استعارة وفي الاركان المخصوصة حقيقة او مجاز اما مثل

مثل قوله تعالى ان الله وملئكته يصلون على النبي فمحمول على ان المراد به معنى مجازي

اعم من المعنى الحقيقي وهو ايصال النفع والايصال واحد واختلاف في طريقه قال

اما بعد فهذه الرسالة في المنطق اه اقول اعلم ان المنطق علم يعرف به تمييز السالم من الفكر

الصحيح عن فاسده والمراد عليه ورد في رسالة عن اصطلاحات منه يجب استحضارها

لمن شرع في شيء من العلوم ليكون له عونا في التحصيل منها ايساغوجي والمراد به كليات

الخمس وايساغوجي اسم الحكيم من حكماء اليونان ينسب اليه الكليات الخمس التي ميز فيها وهي النوع

والجنس والفصل والخاصة والعرض العام فهذه هي المقصودة بالنظر ههنا لكن لما كانت

معرفتها موقوفة على معرفة الدلالة واقسام اللفظ قدم بحثهما عليها وذلك اما لان

هذه الاصطلاحات لا يمكن معرفتها الا بالاستفادة عن صاحبها والاستفادة عن صاحبها

لا يحصل الا بالالفاظ الدالة على المعنى واما كليات الخمس عبارة عن الالفاظ باعتبار

الدلالة على المعاني ما صرح به المصنف بعد ذلك حيث قسم اللفظ المفرد الى الكليات

فيتوقف معرفتها على معرفة الدلالة واقسام اللفظ ثم معرفة اقسام اللفظ

موقوفة على معرفة الدلالة كما ستقف عليه فلذلك قدم بحث الدلالة عليها او هي كرر

فلما فرغ من مباحث شرع في بيان الكليات واعلم ان الكلية والجزئية بالذات انما هي صفة المعنى دون اللفظ لكن يتصف بهما اللفظ تبعا تسمية الدال باسم المدلول كما ان الافراد والتركيب بالذات صفة للالفاظ دون المعاني لكن يتصف بها المعاني تبعا تسمية للمدلول باسم الدال وبهذا الاعتبار صح جعل اللفظ المفرد مقسما للكليات وصح تعريف الجزئي بما تمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه والكلي بما لا تمنع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشركة فيه اي ما لا يكون نفس تصور مفهومه بالنظر الى نفسه مانعا عن وقوع الشركة فيدخل فيه ما لا يمنع فيه اصلا من الشركة كالانسان وما فيه منع لكن لا بالنظر الى نفسه كالكليات الفرضية مثل اللاشيء واللاوجود واللاامكان فانها يمتنع اشتراكها بين كثيرين او لا يصدق على شيء اصلا فضلا عن الاشتراك لكن ذلك لا لنفس تصور مفهومها بل لشمول نقائضها بجميع الاشياء فملخص الكلام ما حصل في العقل فهو بمجرد حصوله في العقل ان امتنع فرض صدقه على كثيرين فهو الجزئي وان لم يمتنع فهو الكلي لا يقال ان كان مجرد الفرض كافيا فيفرض الجزئي ايضا مشتركا بين كثيرين كما يفرض اللاشيء لانا نقول ذلك فرض ممتنع وهذا فرض ممتنع والفرق بين ان قيل التصور حصول صورة الشيء في العقل فيكون معنى قوله تصور مفهومه حصول صورة مفهومه فيلزم ان يكون للمفهوم مفهوم قلنا حصول صورة الشيء في العقل على نوعين نوع يكون حصوله بطريق الاصالة وهو الذي يكون حصوله بحصول نفسه كالعلم والجهل وسائر الكيفيات النفسانية وعلامته ترتب اثره ونوع يكون حصوله بطريق التبعية وهو الذي يكون حصوله بحصول صورته لا بحصول نفسه وعلامته عدم ترتب اثره واحدهما لا يستلزم للآخر فانا اذا تصورنا النار يحصل في العقل صورتها لا نفسها ولهذا لا تترتب اثرها ويحصل العلم بنفسه لا بصورته ولهذا يترتب اثره نعم قد يستلزم حصول صورة الشيء في العقل حصول نفسه كما اذا تصورنا العلم فان تصور صورته يستلزم حصول نفسه والتصور اذا اضيف الى الكليات والمفهومات يكون من

الحاصل ان هذا المعنى ينقسم الى الكلي والجزئي ولا احتياج في الجزئي ايضا الى نقل
عرفي لا سيما على ما ذهب اليه الشارح من كون اللفظ المنقسم الى الكلي والجزئي
قال وقد يقال في جوابه اقول اي كان مقولا في جواب ما هو
بحسب الشركة والخصوصية معا فهو النوع كالانسان بالنسبة الى زيد وعمرو
وغيرهما من الجزئيات فانه اذا سئل عنهما بما هو كان الجواب الانسان لانه تمام ماهيتهما
المشتركة وكذا اذا سئل عن احدهما بعينه لانه تمام ماهيته المختصة به ويرسم النوع
بانه كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة في جواب ما هو وقوله
مقول جنس يتناول الكلي والجزئي وقوله على كثيرين يخرج الجزئي وقوله
مختلفين بالعدد دون الحقيقة يخرج الجنس وقوله في جواب ما هو يخرج باقي
الكليات وفيه بحث لان النوع كما انه مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة
في جواب ما هو فكذلك الجنس مثلا الحيوان مقول على زيد وعمرو وبكر وغيرهم
وهم مختلفون بالعدد دون الحقيقة والقيد انما يخرج ما يباينه لا ما يصدق عليه
فخروج الجنس يكون خروجا للعرض العام ايضا فلا وجه لتخصيصه باخراج الجنس بل
هو خارج بقوله في جواب ما هو ويمكن ان يقال ان الجنس كما لا يخرج بمجرد قوله
مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة كذلك لا يخرج بمجرد قوله في
جواب ما هو على ما لا يخفى وانما يخرج بانضمام قوله مقول على كثيرين مختلفين
بالعدد دون الحقيقة مع قوله في جواب ما هو لان الجنس وان كان مقولا في جواب
ما هو لكن لا يكون مقولا في جواب ما هو على كثيرين مختلفين بالعدد دون الحقيقة
مثلا اذا سئل عن زيد وعمرو بما هو لا يقال في الجواب انه حيوان بل حيوان ناطق
والحيوان وان كان مذكورا في الجواب لكن لا يقال انه مقول في جواب ما هو بل يقال
انه واقع في طريق ما هو وكذا الجسم وان كان مذكورا في الجواب ضمنا لكن لا يقال
انه مقول في جواب ما هو بل يقال انه داخل في طريق ما هو قلنا كان لهذا القيد دخل
في تعريف الجنس يستند اخراج الجنس اليه بخلاف العرض العام فانه لا دخل لهذا القيد

في الخارج اصلا فلذلك لم يسند اخراجه اليه بل اسنده الى قوله في جواب ما هو
او يقال ان معنى قوله وهو كلي مقول على كثيرين مختلفين بالعدد دون
الحقيقة ان النوع يكون مقولا على كثيرين مختلفين بالعدد ولا يكون مقولا على
كثيرين مختلفين بالحقيقة فالمقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة منفي بقوله
دون الحقيقة فيخرج الجنس لانه مقول على كثيرين مختلفين بالحقيقة على ما عرفت
وقد يقال العرض العام لما كان يشارك الخاصة في العرضية وعدم الوقوع في جواب
ما هو اخرجه بما يقيد لحصول رعاية المناسبة وانت خبير بان هذا لا يليق
بشأننا هذا لانه لا معنى لاخراج الشيء بعد الخروج قال واما غير مقول الخ اقول
الكلي ان كان غير مقول في جواب ما هو بل كان مقولا في جواب اي شيء هو في
ذاته وهو اي المقول في جواب اي شيء هو في ذاته الذي يميز الشيء عما يشاركه
في الجنس فهو الفصل كالناطق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما
يشاركه في الحيوان فانه اذا سئل عن الانسان باي شيء هو في ذاته كان الجواب انه
ناطق لان السؤال باي شيء هو في ذاته انما يميز الشيء فكلما يميز الشيء يصلح للجواب
ثم الفصل ان كان مميزا عما يشاركه في الجنس القريب فهو الفصل القريب كالناطق
بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الحيوان وان كان مميزا
عما يشاركه في الجنس البعيد فهو الفصل البعيد كالحساس بالنسبة الى
الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في الجسم النامي وكالنامي بالنسبة
الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في مطلق الجسم وهو ما له الابعاد
الثلثة وكالجسم المطلق بالنسبة الى الانسان فانه يميز الانسان عما يشاركه في
الجوهرية وكل واحد من هذه الفصول يصلح للجواب عن الانسان باي شيء هو
في ذاته لان السؤال باي شيء هو في ذاته انما يطلب به المميز الذاتي وكل ما
يميز الشيء تميزا ذاتيا يصلح للجواب نعم اذا خصصت السؤال وقلت الانسان
اي شيء هو اي الحيوان او اي الجسم فالواقع في الجواب الفصل الذي يميز الانسان

حيث شارك في الجنس البعيد اضعف لانه في ... واما حيث الفصل عن تمييز
الشيء عما يشاركه في الجسم بناء على انه اختار بطلان تركب الماهية من امرين
متساويين فلا يقال انه ينبغي ان لا يذكر الجنس ايضا لانا نقول انما يذكر
الجنس لتوهم ان الفصل ما يميز الشيء في الجملة ولم يعلم انه اختار بطلان
تركب الماهية من امرين متساويين ويرسم الفصل بانه كلي يقال على الشيء
في جواب اي شيء هو في ذاته فقوله كلي جنس شامل للكليات وقوله يقال على
الشيء في جواب اي شيء يخرج النوع والجنس والعرض العام لان الجنس والنوع
لا يقالان في جواب اي شيء هو في ذاته والعرض العام لا يقال في جواب اصلا و
قوله في ذاته يخرج الخاصة لانها وان كانت مميزة لكن لا في ذاته بل في عرضه قال
والعرضي اما ان يمتنع انفكاكه الخ اقول هذا شروع في بيان الكلي الخارج عن
الماهية فهو اما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية او لا والاول هو العرض اللازم سواء كان
الامتناع بالنظر الى نفس الماهية كالكاتبة بالقوة بالنسبة الى الانسان او بالنظر
الى الوجود كالسواد للحبشي والثاني هو العرض المفارق كالكتابة بالفعل بالنسبة
الى الانسان والتمثيل بالكتابة والسواد انما هو من المسامحات المشهورة في عباراتهم
في العلوم والا فالكلام في الكلي الخارج عن ماهية الافراد فلا بد ان يكون
محمولا عليها بالمواطاة لكنهم تسامحوا وذكروا مبدأ المحمول بالاعتماد على فهم
المتعلم وكل من اللازم والمفارق اما ان يختص بافراد حقيقة واحدة فقط
او لا فان اختص فهو الخاصة كالضاحك بالقوة والفعل بالنسبة الى الانسان
ويرسم الخاصة بانها كلية تقال على ما تحت حقيقة واحدة فقط قولا عرضيا
وذكر الكلية مستدرك كما مر وقوله تقال على ما تحت حقيقة واحدة جنس شامل
للكليات كما عرفت ان القول على المختلفات لا ينافي القول على المتفقات وقوله فقط
يخرج الجنس والعرض العام لانهما يقالان على ما تحت حقائق فوق واحدة وقوله قولا
عرضيا يخرج النوع والفصل لان قولهما على ما تحتهما ذاتي لا عرضي ولم يخص

باقرار حقيقة واحدة بل هي الحقائق فوق الواحد فهو العرض العام

كالمتنفس بالقوة او بالفعل بالنسبة الى الانسان وغيره من انواع الحيوانات

لا ذاته يختص بواحدة منها وبرتسم بانه كلي يقال على ما تحت حقائق مختلفة

قولا عرضيا وفوائد القيود ظاهرة وفيه بحث لان المصنف قسم الكلي الخارج عن

الماهية اولا الى العرض اللازم والمفارق ثم قسم كل واحد منهما الى الخاصة و

العرض العام فيكون العرض اللازم والعرض المفارق قسمين ولين لذات الكلي وجعل

الخاصة والعرض العام قسمين برأسه فيكون اقسام الكلي سبعة على مقتضى تقسيمه

لا خمسة وكان المناسب ان يقسم الكلي الخارج عن الماهية اولا على الخاصة

والعرض العام ثم يجعل اللازم والمفارق قسمين لهما حتى ينحصر الاقسام

الاولية للكليات في الخمس المذكورة فلا يجوز ان يجعل العرض اللازم و

المفارق قسمين من اقسام الكلي بالاصالة والخاصة والعرض العام قسمين

لها فينحصر الاقسام الاصلية الاولية للكلي في خمسة لان القوم اتفقوا على كون

الخاصة والعرض العام من الاقسام الاصلية للكلي ولو جعل العرض اللازم والمفارق

مع ذلك من الاقسام الاصلية لزاد اقسام الكلي على الخمسة ثم اعلم ان الكليات

امور اعتبارية حصلت مفهوماتها ووضعت اسماءها بازائها فليس لها

معان غير تلك المفهومات فكان المناسب ان يذكر في تعريف جميع الكليات

لفظ يحد بدل يرسم ولو سلم فغايته الاحتمال وعدم العلم بكونها حدودا لا يوجب

العلم بكونها رسوما فالمناسب ذكر التعريف لانه اعم قال القول الشارح

الحد قول دال على ماهية الشيء اقول الغرض من المنطق تحصيل المجهولات

والمجهول اما تصوري او تصديقي والموصل الى المجهول التصوري يسمى قولا

شارحا لشرحه وايضاحه ماهيات الاشياء وهو اما حد او رسم والحد قول

دال على ماهية الشيء فقوله قول دال جنس شامل لانواع التعريف وقوله على

ماهية الشيء يخرج الرسم لانه انما يدل على لازم الشيء لا على ماهيته قيل لو تمام

الحد لحد الحد لزم التسلسل في الاجتماع الحد ان الحد لا يشتمل حد الحد على
الحد بنفسه فيتسلسل وهو باطل ايضا لو كان الحد حد الجزم تساويا على ما
هو الشرط بين الحد والمحدود لكنه اخص ضرورة كونه حد الحد والاخص
لا يصلح للتعريف فضلا عن ان يكون حدا والجواب عن الاول ان التسلسل في الامور
الاعتبارية ليس بممتنع لانه ينقطع بانقطاع الاعتبار فان قلت قيد
حد الحد من حيث انه حد من غير نظر الى خصوصية الاضافة وبهذا الاعتبار
لا يحتاج الى حد لانه معرف الحد وقد يعتبر خصوصية الاضافة فيحتاج الى
الحد لكن نقول لا يجب الحد على هذا الوجه دائما فينقطع التسلسل بانقطاع
الاعتبار وبما ذكرناه خرج الجواب عن الاعتراض الثاني ايضا لان حد الحد
باعتبار ذاته من غير اعتبار خصوصية الاضافة مساو للحد وباعتبار
الخصوصية اخص فكونه حدا باعتبار الاول لا باعتبار الثاني فلا امتناع

قال ومن الحد ما يتركب عن جنس الشيء وفصله القريبين كالحيوان
الناطق بالنسبة الى الانسان وهو الحد التام والحد الناقص وهو الذي يتركب
عن جنس البعيد وفصله القريب كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان

اقول الحد الذي يتركب من الجنس والفصل القريبين فهو الحد التام كالحيوان
الناطق بالنسبة الى الانسان اما كونه حدا فلان الحد في اللغة المنع والحد
لاشتماله على الذاتيات مانع عن دخول الغير واما كونه تاما فلذكر جميع
الذاتيات فيه والذي يتركب من الجنس البعيد والفصل القريب فهو
الحد الناقص كالجسم الناطق بالنسبة اليه اما كونه حدا فلما مر واما كونه
ناقصا فلنقصان بعض اجزاء الحد التام وهو الجنس القريب

قال والرسم التام وهو الذي يتركب عن الجنس القريب والخاصة كالحيوان
الضاحك في تعريفه والرسم الناقص وهو الذي يتركب عن عرضيات تختص جملتها
بحقيقة واحدة كقولنا في تعريف الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار

بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع اقول الرسم هو القول الدال على
اللازم المساوي للشيء فاذا كان مركبا من الجنس القريب والخاصة اللازمة له
فهو الرسم التام كالحيوان الضاحك بالنسبة الى الانسان اما كونه رسما فلان رسم
الدار اثرها ولما كان الخارج اللازم اثرا من آثار الشيء فالتعريف به يكون تعريفا بالاثر
فيكون رسما واما كونه تاما فلمشابهته الحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب
وقيد بامر مختص بالشيء وان كان مركبا من عرضيات يختص جملتها بالشيء فهو الرسم
الناقص كالماشي على قدميه عريض الاظفار بادي البشرة مستقيم القامة ضحاك بالطبع
اما كونه رسما فلما مر واما كونه ناقصا فلنقصانه لبعض اجزاء الرسم التام كالجنس القريب
ولم يعتبر العرض العام مع الفصل والخاصة لانه لا يفيد الامتياز ولا الاطلاع على الذاتي
وكذا الخاصة مع الفصل لانها لا تفيد الاطلاع على الذاتي ولا الامتياز لحصوله بالفصل
وفيه بحث لانا لا نسلم ان كل قيد يفيد الاطلاع على الذاتي او الامتياز بل ربما يفيد
اجتماع العوارض زيادة ايضاح للماهية سهولة الاطلاع على الماهية كما صرح به الشيخ
في الاشارات وقد يقال التعريف بالخارج غير جائز لان الخارج انما يعرف به الشيء اذا
علم اختصاصه به فاذا توقفت معرفة الشيء على تعريف الخارج اياه وتعريف الخارج
اياه يتوقف على معرفة اختصاصه بالشيء وهي تتوقف على معرفة الشيء فيلزم الدور
واجيب بان افادة الخارج اللازم لمعرفة الشيء لا نسلم انه يتوقف على العلم
بالاختصاص فالمفيد لمعرفة الشيء هو معرفة الامر المختص الشامل من غير احتياج
الى العلم بالاختصاص لجواز ان يكون بين الشيء ولازمه الخارجي ملازمة بينة بحيث
ينتقل الذهن من الامر الخارجي الى ذلك الشيء فيصح التعريف به لتحقق الاختصاص
بدون ان لم يعلم ذلك الاختصاص بعد قال القضية قول يصح ان يقال لقائله
انه صادق فيه او كاذب الخ اقول لما فرغ من القول الشارح شرع في الحجة ولما
توقفت معرفتها على معرفة القضية واقسامها قدم بحث القضية عليها فالقضية
قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه فالقضية يطلق تارة على الملفوظة

وشرطية تنقسم الى موجبة وسالبة لان القضية ان كانت حملية والحكم فيها ان كانت
بثبوت المحمول للموضوع نحو زيد كاتب فهي موجبة وان كان الحكم فيها بسلب ثبوت
المحمول للموضوع نحو زيد ليس بكاتب فهي سالبة وان كانت شرطية متصلة
فالحكم فيها ان كانت بصدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى فهي متصلة موجبة نحو
ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فانه حكم فيها بصدق وجود النهار على
تقدير صدق طلوع الشمس والحكم فيها ان كان بسلب صدق قضية على تقدير
صدق قضية اخرى فهي متصلة سالبة نحو ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود فانه
حكم فيها بسلب صدق وجود الليل على تقدير صدق طلوع الشمس وان كانت
منفصلة فالحكم فيها ان كان بالتنافي بين القضيتين ايجابا فهي منفصلة موجبة
نحو العدد اما زوج او فرد فانه حكم فيها بالتنافي ايجابا بين كون العدد زوجا او
فردا وان كان الحكم بسلب التنافي فهي منفصلة سالبة نحو ليس اما ان يكون
زيد حيوانا او كاتبا فانه حكم فيها بسلب التنافي بين كون زيد حيوانا او كاتبا **قال** و
كل واحد منهما اما مخصوصة كما ذكرنا واما كلية مسورة كقولنا كل انسان كاتب و
لا شيء من الانسان بكاتب واما جزئية مسورة كقولنا بعض الانسان كاتب وبعض
الانسان ليس بكاتب واما ان لا يكون كذلك يسمى مهملة كقولنا الانسان كاتب و
الانسان ليس بكاتب **اقول** كل واحد من الموجبة والسالبة اما مخصوصة و
محصورة كلية كانت او جزئية ومهملة اما في الحملية فموضوع القضية ان كان
جزئيا نحو زيد كاتب وزيد ليس بكاتب فمخصوصة وشخصية وان لم يكن
جزئيا فان بين كمية افراد الموضوع بالكلية فهي محصورة مسورة كلية نحو كل
انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحجر وان بين كمية افراد الموضوع بالبعضية
فهي محصورة جزئية نحو بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان و
ان لم يبين كمية افراد الموضوع لا بالكلية ولا بالبعضية فمهملة نحو الانسان حيوان
والحيوان ليس بانسان ولا يخفى وجوه المناسبة والسور في الموجبة الكلية لفظ

نحو ومتى كل الأفراد وفي السالبة الكلية لا شيء ولا واحد وفي الموجبة الجزئية
لفظ البعض وواحد وفي السالبة الجزئية ليس بعض وبعض ليس وليس كل وأما
الشرطية فالحكم بالاتصال والانفصال إن كان في وضع معين فمخصوصة كقولك إن جئتني الآن
أكرمك وزيد في هذا الآن إما كاتب أو غير كاتب فهي مخصوصة وإن كان الحكم
بالاتصال والانفصال على جميع الأوضاع الممكنة فهي محصورة كلية نحو كلما
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ودائماً إما أن يكون العدد زوجاً أو فرداً وإن
كان الحكم بالاتصال والانفصال على بعض الأوضاع الغير المعين فجزئية نحو قد يكون
إذا كان الشيء حيواناً كان إنساناً وقد يكون إما أن يكون الشيء حيواناً أو أبيض وهي
محصورة جزئية وإلا فمهملة نحو إن كانت الشمس طالعة فالأرض مضيئة وإما أن
يكون الشمس طالعة وإما أن لا يكون النهار موجوداً وسور الموجبة الكلية في
المتصلة متى وكلما ومهما وحينما وفي المنفصلة لفظ دائماً وسور السالبة الكلية
فيهما ليس البتة وسور الموجبة الجزئية قد يكون وسور السالبة الجزئية فيهما
قد لا يكون وبالجملة الأوضاع والأزمان ههنا بمنزلة الموضوع في الحملية قال
والمتصلة إما لزومية أقول لما فرغ من المباحث المشتركة بين الحملية والشرطية
شرع في المباحث المختصة بالشرطية فالشرطية إن كانت متصلة فهي إما لزومية
أو اتفاقية لأن صدق التالي على تقدير صدق المقدم إن كان لعلاقة بينهما فهي
متصلة لزومية والمراد بالعلاقة شيء بسببه يستصحب المقدم التالي كالعلية
والتضايف أما العلية فكقولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فإن طلوع
الشمس علة لوجود النهار وأما التضايف فكقولنا إن كان زيد أباً لعمرو فعمرو ابنه
فإن تعقل كون زيد أباً لعمرو يتوقف على تعقل كون عمرو ابنه وإن كان صدق التالي
على تقدير صدق المقدم لا لعلاقة بينهما بل بمجرد الاتفاق فالقضية متصلة
اتفاقية كقولنا إن كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهق فإنه لا علاقة بين ناطقية
الإنسان وناهقية الحمار وإن كانت منفصلة فهي إما حقيقية أو مانعة الجمع أو

مانعة الخلو لان الحكم فيها بالتنافي ان كان في الصدق والكذب معا فالقضية منفصلة
حقيقية كقولنا العدد اما زوج او فرد وان كان الحكم فيها بالتنافي في الصدق فقط
كقولنا هذا الشيء اما شجر او حجر فالقضية منفصلة مانعة الجمع وان كان الحكم بالتنافي
في الكذب فقط نحو اما ان يكون زيد في البحر واما ان لا يغرق فالقضية منفصلة مانعة
الخلو ففي الحقيقية يؤخذ مع الشيء نقيضه او المساوي لنقيضه وفي مانعة الجمع يؤخذ
مع الشيء ما هو اخص من نقيضه ككون الشيء شجرا او حجرا فان كونه حجرا اخص من عدم
كونه شجرا او بالعكس وفي مانعة الخلو يؤخذ مع الشيء ما هو اعم من نقيضه ككون
زيد في البحر وان لا يغرق فان كونه في البحر اعم من كونه ان يغرق ولا يغرق لجواز كونه في
البحر ولا يغرق قال وقد تكون المنفصلات ذات اجزاء كقولنا العدد اما زائد او ناقص
او مساو اقول المنفصلات الثلث المذكورة تتركب غالبا من جزئين وقد تتركب
من اكثر من جزئين اما الحقيقية فكقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فانه حكم
بان هذه الجميع لا يجتمع على عدد واحد ولا يخلو العدد من واحد من هذه الثلثة
عليه بان كل واحد من اجزاء الحقيقية نقيض للاخر لامتناع الجمع وبالعكس
لامتناع الخلو فلو تركب الحقيقية من اكثر من جزئين يلزم ما جواز اجتماع جزئيها
او جواز ارتفاع جزئيها مثلا اذا صدق الزائد كذب الناقص فاما ان يصدق
المساوي او لا يصدق فان صدق يلزم اجتماع الجزئين اعني الزائد والمساوي فلا يكون
بينهما منع الجمع وان لم يصدق يلزم ارتفاع الجزئين اعني المساوي والناقص فلا يكون
بينهما منع الخلو ويقال ان كونه زائدا يستلزم كونه غير ناقص لامتناع الجمع وكونه
غير ناقص يستلزم كونه مساويا لامتناع الخلو فيلزم ان كونه زائدا يستلزم كونه
مساويا فلا يكون بينهما منع الجمع وايضا يستلزم كونه غير زائد كونه ناقصا و
يستلزم كونه ناقصا كونه غير مساو فيلزم ان كونه غير زائد يستلزم كونه غير
مساو فلا يكون بينهما منع الخلو بل عند تركب الحقيقية من اكثر من جزئين يتعدد
المنفصلة مثلا اما اذا قلنا العدد اما زائد او ناقص او مساو فهو منفصلتان حقيقيتان

مقتضى ان العدد اما زائد او غيره اما ناقص او مساو مثلا بحيث لا يمكن ان يتركب الحقيقة
لا يتركب من اكثر من جزئين مطلقا ولا نسلم ذلك الدليل ايضا لا بد له من بيان
ان الحقيقة قد تم تركيبها من اكثر من جزئين على وجه يكون بين كل جزئين التنافي
فما لم يكن هذا لا ينافي جواز تركيب الحقيقة من اكثر من جزئين في الجملة لا يمتنع
ان يقال العدد اما زائد او ناقص او مساو وقد قصد الحكم بان هذه الاجزاء لا تجتمع
على عدد واحد ولا يخلو العدد عن واحد من هذه الجميع من غير ان يقصد ايقاع
الانفصال بين كل جزئين يكونان من هذه الجميع فعلى هذا لا بد في المنفصلة اما
مانعة الجمع وما نعة الخلو كقولنا اما ان يكون هذا الشيء حجرا او شجرا او حيوانا واما ان يكون
هذا الشيء لا حجرا ولا شجرا ولا حيوانا وهما يتركبان من جزئين او اكثر مطلقا سواء
اعتبر بين كل جزئين انفصال ام لا لان منشأ الفساد كما عرفت انما هو تحقق
منع الجمع والخلو بين جزئين متى انتفى انتفى قال التناقض الخ اقول من
الاصطلاحات المنطقية المذكورة التناقض وهو اختلاف القضيتين بالايجاب
والسلب بحيث يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة و
الاختلاف جنس بعيد يشمل الاختلاف بين القضيتين مطلقا بين المفردين وبين مفرد
وقضية وقوله بالايجاب والسلب يخرج الاختلاف بالاتصال والانفصال والحيثية
والكلية والجزئية والعدول والتحصيل وقوله بحيث يقتضي يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب
بحيث لا يقتضي صدق احديهما كذب الاخرى نحو زيد ساكن وزيد ليس بمتحرك
وقوله لذاته يخرج الاختلاف بالايجاب والسلب بحيث يقتضي صدق احديهما
كذب الاخرى لكن لا لذات الاختلاف بل بخصوص المادة كما في ايجاب الشيء
وسلب لازمه المساوي نحو زيد انسان وزيد ليس بناطق فان الاختلاف بين هاتين
القضيتين انما يقتضي صدق احديهما كذب الاخرى لا لذاته بل لاجل ان قولنا
زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان ولان قولنا زيد انسان في قوة
زيد ناطق قال ولا يتحقق ذلك في المخصوصتين الا بعد اتحادهما اقول

لا يتحقق التناقض بين القضيتين مطلقا سواء كانتا مخصوصتين او محصورتين
الا بعد اتفاقهما في ثمانية وحدات وبعموم هذا الشرط جعل المصنف هذا
الشرط شرطا للتناقض مطلقا ولم يختص بما يكون بين المخصوصتين والمحصورتين
الاولى وحدة الموضوع اذ لو اختلف الموضوع فيهما لم تتناقضا لجواز صدقهما
وكذبهما معا نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم الثانية وحدة المحمول فلا تناقض
عند اختلافه ايضا نحو زيد قائم وزيد ليس بضاحك الثالثة وحدة الشرط لعدم
التناقض عند اختلاف الشرط نحو الجسم مفرق للبصر بشرط كونه ابيض والجسم ليس
بمفرق للبصر بشرط كونه اسود الرابعة وحدة الكل والجزء اذ لا تناقض عند
اختلافهما ايضا نحو الزنجي اسود اي بعضه والزنجي ليس باسود اي كله الخامسة وحدة
الزمان لعدم التناقض عند اختلاف الزمان نحو زيد قائم نهارا وزيد ليس بقائم
ليلا السادسة وحدة المكان اذ لا تناقض عند اختلافه نحو زيد جالس في الدار وزيد
ليس بجالس في السوق السابعة وحدة الاضافة لعدم التناقض عند اختلافهما
نحو زيد اب لعمرو وزيد ليس باب لبكر الثامنة وحدة القوة والفعل اذ لا تناقض
عند الاختلاف بالقوة والفعل نحو الخمر في الدن مسكر اي بالقوة والخمر ليس بمسكر
في الدن اي بالفعل وفيه بحث لان المقصود فيه ان تفصيل الشرط لا ينحصر فيما
ذكر لانه لو اختلف الآلة لا يتحقق التناقض ايضا نحو زيد كاتب بالقلم الواسطي وزيد
ليس بكاتب بقلم آخر اي غير ذلك والاولى وحدة النسبة الحكمية كافية لانه متى اختلف
شيء مما ذكر يختلف النسبة الحكمية ضرورة ان النسبة في هذا النسبة الى ذلك والنسبة في
هذا الزمان غير النسبة في ذلك الزمان وعلى هذا القياس قال والمحصورتان اه اقول لما
كان للتناقض بين المحصورتين شرط آخر سوى ما ذكر لا يتحقق التناقض فيهما بدونه اشار اليه
بقوله والمحصورتان اه يعني اذا كانت القضيتان محصورتين فلا بد مع اتحادهما في الامور المذكورة
من اختلافهما في الكم اي في الكلية والجزئية اذ لو كانتا كليتين او جزئيتين لم تتناقضا لجواز كذب
الكليتين وصدق الجزئيتين في مادة يكون الموضوع فيها اعم من المحمول نحو كل حيوان انسان ولا شيء

من الحيوان بانسان فانهما كاذبتان كقولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان
فانهما صادقتان فان قيل اشتراط الاختلاف في الكمية بالنسبة الى الجزئيتين انما هو لاختلاف
في الموضوع فان صدق الجزئيتين باعتبار اختلاف الموضوع اذ البعض الذي هو انسان غير البعض الذي
ليس بانسان فلو اتحد الموضوع يتحقق التناقض من غير حاجة الى اختلاف الكمية قلنا تعين
الموضوع خارج عن مفهوم القضية المعتبر انما هو الاتحاد بحسب مفهوم القضية وهو حاصل
في الجزئيتين واذا عرفت هذا فاعلم ان القضيتين ان كانت احدهما موجبة كلية ينبغي ان يكون
الاخرى سالبة جزئية وان كانت احدهما موجبة جزئية ينبغي ان يكون الاخرى سالبة كلية فنقيض
الموجبة الكلية انما هو سالبة الجزئية ونقيض الموجبة الجزئية انما هو السالبة الكلية قال
العكس وهو ان تصير الموضوع محمولا الخ اقول من تلك الاصطلاحات المذكورة العكس وهو في
اصطلاح المنطقيين وان كان عبارة عن القضية الحاصلة من تبديل الموضوع بالمحمول والمحمول
بالموضوع لكنه قد يطلق عندهم على نفس هذا التبديل ايضا وفسره بان يصير الموضوع محمولا والمحمول
موضوعا مع بقاء السلب او الايجاب بحاله والصدق والكذب بحاله اي ان كان الاصل موجبا كان العكس
ايضا موجبا وان كان سالبا كان العكس سالبا ايضا وان كان صادقا كان العكس كذلك
مثلا اذا اردنا ان نعكس قولنا كل انسان حيوان نجعل الموضوع اعني الانسان محمولا و
المحمول اي الحيوان موضوعا فنقول بعض الحيوان انسان وكذا اذا اردنا عكس قولنا لا شيء
من الانسان بحجر نقول لا شيء من الحجر بانسان والمراد من الموضوع والمحمول الموضوع والمحمول
بالذكر اي وصف عنوان الموضوع والمحمول فلا يرد السؤال بان العكس لا يصير ذات الموضوع
محمولا ولا وصف المحمول موضوعا بل موضوع العكس ذات المحمول ومحموله وصف الموضوع و
التعريف مختص بعكس الحملية بدليل انه لم يذكر عكس الشرطيات في كتابه فلا يضر خروجه عن
التعريف وانما اعتبروا بقاء الايجاب والسلب لان القضية لما فيه الا بعد التبديل
لم يوجد الا كذلك وانما اعتبروا بقاء الصدق لان العكس لازم للقضية فصدق
الملزوم مع كذب اللازم محال وانما لم يشترط بقاء الكذب فيما نقل به لانه
يجوز ان يكون الصادق لازما للكاذب فان قولنا كل حيوان انسان ينعكس

إلى بعض الإنسان حيوان لم يكن بد من صدق العكس قال فالموجبة الكلية لا تنعكس
إلى موجبة كلية الخ أقول الموجبة الكلية لا يلزم أن تنعكس كلية لأن المحمول إذا كان أعم
من الموضوع كما في الموجبة الكلية ولا يصدق عكسها كليا وإلا يلزم صدق
الأخص على جميع أفراد الأعم وهو محال مثلا لو انعكس قولنا كل إنسان حيوان إلى الموجبة
الكلية يصير عكسه كل حيوان إنسان فيلزم صدق الإنسان على جميع أفراد الحيوان وهو محال
بل يلزم أن تنعكس جزئية لأنا إذا صدق قولنا كل إنسان حيوان نجد الموضوع ذاتا موصوفا
بالإنسان وبالحيوان فيصدق بعض الحيوان إنسان بالضرورة وأيضا لو لم يصدق بعض الحيوان
إنسان على تقدير كل إنسان حيوان لصدق نقيضه وهو لا شيء من الحيوان بإنسان ولزم
المنافاة بين الحيوان والإنسان فيصدق بعض الإنسان ليس بحيوان وقد كان الأصل كل إنسان
حيوان هذا خلف ولو ضم النقيض وهو لا شيء من الحيوان بإنسان إلى الأصل هكذا كل
إنسان حيوان ولا شيء من الحيوان بإنسان ينتج لا شيء من الإنسان بإنسان وهو محال والموجبة
الجزئية تنعكس موجبة جزئية بالحجتين المذكورتين في انعكاس الموجبة الكلية قال
والسالبة الكلية تنعكس كلية الخ أقول السالبة يلزم أن تنعكس سالبة
كلية لأنه إذا صدق قولنا لا شيء من الإنسان بحجر يلزم أن يصدق لا شيء من الحجر
بإنسان وإلا يصدق نقيضه وهو بعض الحجر إنسان وينعكس إلى قولنا بعض الإنسان
حجر وقد كان الأصل لا شيء من الإنسان بحجر هف ولو جعل النقيض وهو بعض الحجر
إنسان صغرى والأصل كبرى هكذا بعض الحجر إنسان ولا شيء من الإنسان بحجر ينتج من
الشكل الأول بعض الحجر ليس بحجر وهو محال قال والسالبة الجزئية لا عكس لها
أقول السالبة الجزئية لا يلزم أن تنعكس جزئية لأنه إذا كان الموضوع أعم من المحمول يصدق
سلب الأخص عن بعض أفراد الأعم ولا يصدق سلب الأعم عن بعض أفراد الأخص
لامتناع وجود الأخص بدون الأعم ولكن يصدق العكس في بعض المواد مثلا يصدق
بعض الإنسان ليس بحجر ويصدق عكسه أيضا وهو بعض الحجر ليس بإنسان وههنا
فيه نظر ولا عكس لها بمعنى اللزوم وما انعكس كليا قال القياس قول مؤلف من أقوال متى

محدث فكل جسم محدث واما استثنائي وهو ما يكون النتيجة او نقيضها مذكورا فيه بالفعل
نحو ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة ينتج ان النهار موجود فهو
بعينه مذكور في القياس ولكن النهار ليس بموجود فالشمس ليست بطالعة ونقيضه
اي الشمس طالعة مذكور فيه وانما سمي الاول اقترانيا لاقتران حدود القياس اي الاصغر و
الاكبر والاوسط فيه مقترنة غير مستثناة وسمي الثاني استثنائيا لاشتماله على حرف
الاستثناء واشتمال القياس الاستثنائي على عين النتيجة لا ينافي وجوب مغايرة النتيجة
لكل واحد من مقدمتيه لان عين النتيجة انما هو جزء لاحدى المقدمتين لا نفسها والجزء
مغاير الكل لان للمغايرة تفسيرين احدهما ما يمكن انفكاك كل منهما [illegible] وثانيهما ما لا يكون المفهوم
من احدهما هو مفهوم الآخر وعلى الثاني يكون الجزء مغايرا للكل ومعنى كون النتيجة بالفعل مذكورة
في القياس ان النتيجة باجزائها المادية وهيئتها او كيفيتها التاليفية مذكورة فيه و
ان طرء عليها ما اخرجها عن كونها قضية قال والمكرر بين مقدمتي القياس يسمى حدا
اوسط اقول المكرر بين مقدمتي القياس يسمى حدا اوسطا لتوسطه بين طرفي
المقصود وموضوع المطلوب يسمى حدا اصغر لانه في الغالب يكون اخص والاخص اقل
افرادا فيكون اصغر ومحموله يسمى حدا اكبر لانه لما كان اعم والاعم اكثر افرادا فيكون اكبر
والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى الصغرى لاشتمالها على الاصغر والمقدمة التي فيها
الاكبر تسمى الكبرى لاشتمالها على الاكبر واقتران الصغرى بالكبرى في ايجابهما وسلبهما
وكليتهما وجزئيتهما يسمى قرينة وضربا ولم يذكر [illegible] والهيئة الحاصلة من وضع
حد الاوسط عند الحدين الآخرين بحسب حمله عليهما او وضعه لهما او حمله على احدهما
ووضعه للآخر يسمى شكلا والاشكال اربعة لان الحد الاوسط ان كان محمولا في الصغرى
وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول نحو كل انسان حيوان وكل حيوان جسم فكل انسان
جسم وان كان محمولا فيهما فهو الشكل الثاني نحو كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان
فلا شيء من الانسان بحجر وان كان موضوعا فيهما فهو الشكل الثالث نحو كل انسان حيوان
وكل انسان ناطق فبعض الحيوان ناطق وان كان موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى

كذب الاثر بعض كل انسان حيوان وكل ناطق انسان فبعض الحيوان ناطق فان قلت
فعلى ما ذكرت لا يتكرر الاوسط لا في الشكل الثاني ولا في الثالث لان الاوسط اذا وقع موضوعا
يراد به الذات واذا الاوسط وقع محمولا يراد به المفهوم وقلت عند تقرير الحمل الاوسط
مشترك بين المفهوم مشترك بين المقصود في الموضع هو عين هذا المفهوم
بل المقصود في الموضع يصدق عليه هذا المفهوم فيتكرر الاوسط في جميع الاشكال
لا يكون متكررا ان يقال ذات الاصغر يصدق عليه مفهوم الاوسط وكل ما يصدق عليه
مفهوم الاوسط يثبت له الاكبر فذات الاصغر يثبت له الاكبر فيتكرر الحد الاوسط كذا
ذكره الشيخ في الشفاء واقرب الاشكال هو الشكل الاول لانه على النظم الطبيعي وهو الانتقال
من الاصغر الى الاوسط الى الاكبر فهو بين الانتاج منتج للمطالب الاربعة ثم
الثاني لموافقته الاول في الصغرى التي هي اشرف المقدمتين لاشتمالها على الموضوع الذي هو اخص
المطلوب ثم الثالث لموافقته الاول في الكبرى وابعد الاشكال هو الشكل الرابع لمخالفته الاول في
المقدمتين وهذه الاشكال الثلاثة عند الانتاج ترد الى الشكل الاول اما الشكل الثاني
فلان المذكور يرد الى الاول بعكس الكبرى ينتج النتيجة المطلوبة والشكل الثالث فلان
المذكور يرد اليه بعكس الصغرى ينتج النتيجة المطلوبة والشكل الرابع فلان المذكور يرد اليه
بتبديل الصغرى بالكبرى ثم عكس النتيجة وهو ينتج النتيجة المطلوبة ويكون الثاني اقرب
الى الشكل الاول ولا يحتاج من له عقل سليم وطبع مستقيم الى رد الثاني الى الاول وباخذ
النتيجة منه من غير رده اليه قال وانما ينتج الثاني عند اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب
اقول لانتاج الشكل الثاني شرطان اختلاف مقدمتيه بالايجاب والسلب وكلية الكبرى وذلك
لانه لو لم يتحقق احد الشرطين يتحقق الاختلاف الموجب للعقم وهو صدق
القياس تارة مع الايجاب وتارة مع السلب وهو يدل على ان كلا من الايجاب والسلب ليس
لازما لذات القياس لان ما بالذات لا يختلف ما لزومه الاختلاف على تقدير انتفاء الشرط
الاول فلانه لو اتفقت المقدمتان اما ان يكونا موجبتين او سالبتين وعلى كل تقدير
يتحقق الاختلاف اما اذا كانتا موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان

اللهم اغفر لكاتبه ولمن سعى فيه

والحق الايجاب اي كل انسان حيوان ولو بدلنا الكبرى بقولنا وكل فرس صهال كان الحق السلب
اي لا شيء من الانسان بصهال واذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لا شيء من الانسان بحجر
ولا شيء من الفرس بحجر والحق السلب اي لا شيء من الانسان بحجر ولو بدلنا الكبرى وقلنا
ولا شيء من الناطق بحجر كان الحق الايجاب اي كل انسان ناطق واما لزوم الاختلاف على تقدير
انتفاء الشرط الثاني اعني كلية الكبرى فلانه لو لم تكن الكبرى كلية بل كانت جزئية
او سالبة فعلى كلا التقديرين يتحقق الاختلاف اما على تقدير ايجابها فلانه يصدق لا شيء من
الانسان بفرس وبعض الحيوان فرس والحق الايجاب اي بعض الانسان حيوان ولو بدلنا الكبرى
وقلنا بعض الصاهل فرس كان الحق السلب اي بعض الانسان ليس بصاهل واما على تقدير
السلب فلانه يصدق قولنا كل انسان حيوان وبعض الجسم ليس بحيوان والحق الايجاب اي بعض
الانسان جسم ولو بدلنا الكبرى وقلنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق هو السلب اي
بعض الانسان ليس بحجر قال والشكل الاول هو الذي اقول لما كان الشكل الاول اولى
من جهة الانتاج حتى قيل ان نتائج ضروب الشكل الاول بينة بنفسها لا يحتاج الى البيان
جعل معيار العلوم وميزانها فلذا اورد ضروبه دون غيره من الاشكال
ليجعل دستورا في اكتساب النتيجة من المطلوب فان قيل هذا الشكل الاول دوري لا ينتج لكون
ظاهر الانتاج فضلا عن ان يكون بديهي الانتاج لان النتيجة موقوفة على كلية الكبرى وكلية
الكبرى موقوفة على النتيجة لان معنى كلية الكبرى ان الاكبر ثابت لجميع افراد الاوسط
ومن جملتها الاصغر من افراد الاوسط فلا بد ان يعلم ان الاكبر ثابت للاوسط فيتوقف على
النتيجة فيحصل الدور قلنا يمكن ان يعلم ان الشيء ثابت لشيء ومسلوب عنه بعنوان
وان لا يعلم اذا عبر عنه بعنوان آخر وههنا كذلك لان ايجاب الاكبر وسلبه عن الاصغر
معلوم اذا عبر عنه بعنوان الاوسط وليس معلوم اذا عبر عنه بعنوان الاصغر مثلا ثبوت
الحدوث لذات العالم معلوم اذا عبر عنه بالمتغير وغير معلوم اذا عبر عنه بالعالم فلا
دور قال وشرطه انما هو ايجاب الصغرى وكلية الكبرى اقول لانتاج الشكل الاول
شرطان ايجاب الصغرى وكلية الكبرى لانه لو لم يتحقق احد الشرطين يلزم الاختلاف

الثاني الاختلاف على تقدير انتفاء ايجاب الصغرى اذ يصدق لا شيء من
الانسان بفرس وكل فرس حيوان والحق الايجاب اي كل انسان حيوان ولو بدلنا الكبرى
وقلنا كل فرس صهال فالحق السلب اي لا شيء من الانسان بصهال واما
على تقدير انتفاء كلية الكبرى فلانه يصدق كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس
والحق السلب اي لا شيء من الانسان بفرس ولو قلنا بعض الحيوان ضاحك
فالحق الايجاب اي كل انسان ضاحك والاختلاف مما يستلزم الا ينتج
القياس على ما عرفت واذا تقرر هذا فاعلم ان الضروب الممكنة الانعقاد في كل
شكل ستة عشر لان القضية منحصرة في الكلية والجزئية لان المهملة في قوة الجزئية
والشخصية في حكم الكلية ولهذا ينتج كبرى الشكل الاول كقولنا هذا زيد وزيد
انسان ينتج هذا انسان والقضية المعتبرة ليست الا المحصورة الكلية والجزئية موجبة او
سالبة وهذه الاربع يعتبر في الصغرى والكبرى صغرى موجبة كلية وصغرى سالبة كلية
وصغرى موجبة جزئية وصغرى سالبة جزئية وكذا في جانب الكبرى فباعتبار
اقتران كل واحد من الصغريات الاربع بالكبريات الاربع يحصل اربعة اقسام وباعتبار اقتران
المجموع بالمجموع يحصل ستة عشر ضربا ضرورة واشتراط ايجاب الصغرى اسقط
السالبة الكلية الصغرى مع اقسامها الاربعة الحاصلة من اقترانها بالكبريات الاربع
اي الموجبتين والسالبتين والسالبة الجزئية الصغرى مع اقسامها الاربعة الحاصلة
من اقترانها بالكبريات الاربع الموجبتين والسالبتين واشتراط كلية الكبرى اسقط
اربعة اخرى اي الصغريين الموجبتين الكلية والجزئية مع الكبريين الجزئيتين اي
السالبة والموجبة واما الاربعة اعني الصغريين السالبتين مع الكبريين الكليتين
فساقط من اشتراط ايجاب الصغرى خاصة واما الاربعة الاخرى اعني الصغريين السالبتين
مع الكبريين الجزئيتين فساقط من اشتراط كلية الكبرى خاصة لما اسقط الصغريين
السالبتين مع الكبريين الجزئيتين فيصح اضافته الى كل واحد من الشرطين لكن اضيف
الى الاول لسبقه فبقيت الضروب الاربعة المنتجة الصغريين الموجبتين اي

الكلية والجزئية معا الكبرى بين الكليتين اى الموجبة والسالبة الاول من موجبتين
كليتين فينتج موجبة كلية كقولنا كل جسم مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم
محدث والثانى من كليتين والكبرى سالبة فينتج سالبة كلية كقولنا كل جسم
مؤلف ولا شئ من المؤلف بقديم فلا شئ من الجسم بقديم والثالث من
موجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة جزئية نحو بعض الجسم مؤلف وكل
مؤلف محدث فبعض الجسم محدث والرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة
كلية كبرى ينتج سالبة جزئية كقولنا بعض الجسم مؤلف ولا شئ من المؤلف
بقديم فبعض الجسم ليس بقديم قال والقياس الاقترانى اقول لما بين
اقسام القياس الاقترانى الكائن فى الحمليات اراد ان يبين اقسام القياس الاقترانى
الكائن فى الشرطيات والمراد منه ما لا يكون تركيبه من مجرد الحمليات المحضة بل
كان تركيبه من الشرطيات اى من الحمليات والشرطيات واقسامه خمسة لانه اما ان يتركب
من المتصلتين او من المنفصلتين او من حملية ومتصلة او من حملية ومنفصلة او من
متصلة ومنفصلة القسم الاول ما يكون تركيبه من المتصلتين وينقسم فيه الى الاشكال
الاربعة لان الجزء المشترك ان كان تاليا فى الصغرى مقدما فى الكبرى فهو الشكل الاول نحو كلما
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالارض مضيئة ينتج
كلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة وان كان تاليا فيهما فهو الشكل الثانى كقولنا كلما
كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس البتة اذا كان الليل حاصلا فالنهار موجود ينتج
ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود وان كان مقدما فيهما فهو الشكل الثالث كقولنا
كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة
ينتج قد يكون اذا كان النهار موجودا فالارض مضيئة وان كان مقدما فى الصغرى وتاليا فى الكبرى
فهو الشكل الرابع كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان الارض مضيئة
فالشمس طالعة ينتج قد يكون اذا كان النهار موجودا فالارض مضيئة والنتيجة فى هذا القسم
تكون فى الشكل الاول مقدم النتيجة مقدم المتصلة التى هى صغرى القياس وتاليها تالى المتصلة

التي وقعت كبرى القياس وفي الشكل الثاني يتركب من مقدم النتيجة ومقدم المتصلة التي وقعت
صغرى القياس كما في الشكل الاول وتاليها مقدم المتصلة التي وقعت كبرى القياس ويكون
النتيجة فيه سالبة النتيجة كما في الحمليات وفي الشكل الثالث مقدم النتيجة تالي
الاول وتاليها تالي الثانية وفي الشكل الرابع مقدم النتيجة تالي الاول وتاليها
مقدم الثانية والحد من المتصلتين اللزوميتين لان التي تقاربين بينا لفهما القياس
واما الاتفاقية من اللزومية ففيه تفصيل لا يليق بهذا الكتاب وقد يورد على الشكل الاول
من اللزوميتين انه يصدق قولنا كلما كان الاثنان فردا كان عددا وكلما كان الاثنان عددا
كان زوجا مع كذب النتيجة وهي قولنا كلما كان الاثنان فردا كان زوجا ويجاب عنه
بانا ان اعتبرنا اللزومية الصدق بحسب الامر فلا نسلم صدق الصغرى لان
استلزام فردية الاثنين لعدديته بسبب ان كل فرد عدد لكنه ليس بصادق على ذلك
الوضع لانه يصدق لا شيء من الاثنين فرد وينعكس الى لا شيء من الاثنين الفرد
بعدد فليس كلما فرد عدد لان السلب لشيء عن جميع افراد الاخص يستلزم
سلبه عن بعض افراد الاعم لان جميع افراد الاخص يكون من بعض افراد الاعم وان اعتبر
فيهما الصدق بحسب الالتزام على قول من يقول بان كل فرد عدد فلا نسلم كذب
النتيجة فان من يرى ان الاثنين فرد فلا بد من ان يرى انه زوج كذا ذكره الشيخ في الشفاء
القسم الثاني ما يتركب من المنفصلتين كقولنا دائما العدد اما فرد او زوج وكل زوج
اما زوج الزوج او زوج الفرد ينتج كل عدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد ولا بد
في كل منفصلة من وقوع احد جزئيها مانعة الخلو فالواقع من المنفصلة الاولى
اما الجزء الغير المشارك اعني الفرد فهو اول اجزاء النتيجة او الجزء المشارك اعني الزوج
فهو لا يخلو عن القسمين فالواقع اما القسم الاول او الثاني فان كان الواقع هو القسم
الاول اعني زوج الزوج فهو الجزء الثاني من النتيجة وان كان الواقع هو القسم الثاني اعني
زوج الفرد فهو الجزء الثالث من النتيجة فالواقع لا يخلو عن الجزء الغير المشارك
وعن نتيجة التاليف فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو مركبة عن تلك الاجزاء الخ

الغير المشارك ونتيجة التاليف بين الجزء المشارك من المنفصلة الاولى وبين جزئي
المنفصلة الثانية هذا اذا كان مجموع المنفصلة الاولى مشاركا لكل واحد من
جزئي المنفصلة الثانية في جزء غير تام واما اذا كان احد جزئي المنفصلة الاولى مشاركا
لواحد من جزئي المنفصلة الثانية فالنتيجة الحاصلة مركب من ثلثة اجزاء الجزء بين
الغير المشاركين ونتيجة التاليف لان الواقع من المنفصلة الاولى ان كان الجزء الغير
المشارك يقع الجزء الاول من النتيجة وان كان الجزء المشارك فالواقع من المنفصلة
الثانية ايضا ان كان هو الجزء المشارك يتحقق نتيجة التاليف بين الجزئين المشاركين
فيقع الجزء الثاني من النتيجة وان كان الواقع من المنفصلة الثانية الجزء الغير
المشارك يقع الجزء الثالث من النتيجة فيصدق نتيجة القياس بصدق مانعة
الخلو عن صادق وكاذب كقولنا دائما اما كل انسان ناطق او كل فرس صاهل
ودائما اما كل صاهل حيوان وكل حمار ناهق ينتج اما كل انسان ناطق او كل فرس حيوان
وكل حمار ناهق وينعقد فيها الاشكال الاربعة ايضا لان الجزء المشترك ان كان
محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الشكل الاول كما مر وعلى هذا القياس
مثال الشكل الثاني كقولنا دائما اما كل ثلثة فرد او كل اثنين زوج ولا شيء
من الخمسة بزوج او كل اربعة منقسم بمتساويين ينتج ان كل ثلثة فرد ولا شيء
من الاثنين بخمسة او كل اربعة منقسمة بمتساويين مثال الشكل الثالث اما كل
انسان ناطق وكل فرس حيوان وكل فرس صاهل او كل حمار ناهق ينتج اما كل انسان
ناطق وبعض الحيوان صاهل او كل حمار ناهق مثال الشكل الرابع كقولنا كل زوج اما
زوج الزوج او زوج الفرد وكل عدد اما فرد او زوج ينتج اما بعض زوج الزوج عدد
واما زوج الفرد عدد واما كل فرد عدد القسم الثالث ما يتركب من حملية ومتصلة
سواء كانت المتصلة صغرى والحملية كبرى وبالعكس كقولنا كلما كان هذا انسانا
فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج كلما كان هذا انسانا فهو جسم وينعقد فيه الاشكال
الاربعة باعتبار الاشتراك الثاني والحملية مثال الشكل الثاني كقولنا كلما كان هذا

انسانا فهو حيوان ولا شي من الحجر بحيوان ينتج كلما كان هذا انسانا فهو ليس بحجر
مثال الشكل الثالث كقولنا كلما كان الانسان ناطقا فهو حيوان وكل انسان ضاحك ينتج
قد يكون اذا كان الانسان ناطقا فبعض الحيوان ضاحك مثال الشكل الرابع كقولنا كلما كان
الجسم انسانا فهو ناطق وكل ضاحك جسم ينتج كلما كان الجسم انسانا فبعض الناطق ضاحك
والنتيجة في هذا القسم متصلة مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة التاليف
بين التالي والحملية القسم الرابع ما يتركب من الحملية والمنفصلة كقولنا دائما
العدد اما فرد او زوج وكل زوج منقسم بمتساويين ينتج دائما العدد اما فرد او
منقسم بمتساويين مثال الشكل الثاني دائما العدد اما فرد او زوج ولا شي من المنقسم
بمتساويين بفرد ينتج دائما العدد اما زوج او ليس منقسما بمتساويين مثال الشكل
الثالث دائما اما كل انسان ناطق وكل فرس صاهل ينتج دائما اما كل انسان ناطق
او بعض الحيوان صاهل مثال الشكل الرابع دائما اما كل انسان ناطق او كل فرس حيوان
وكل صاهل فرس ينتج اما كل انسان ناطق او بعض الحيوان صاهل والنتيجة منفصلة من
الحملية والجزء الغير المشارك للمنفصلة ونتيجة التاليف بين الجزء المشارك و
الحملية هذا اذا كانت الحملية اقل عددا من المنفصلة واما اذا لم يكن كذلك فالنتيجة
حملية لكون التاليف من الحمليات وجزء الانفصال متحد في النتيجة ويسمى القياس
المقسم نحو دائما الانسان اما ناطق او ضاحك او كاتب او نائم او مستيقظ وكل
ناطق حيوان وكل ضاحك حيوان وكل كاتب حيوان وكل نائم حيوان وكل
مستيقظ حيوان ينتج كل انسان حيوان ويكون مختلفا والنتيجة منفصلة مانعة الخلو
نحو دائما الحيوان اما انسان او فرس او حمار وكل انسان ناطق وكل فرس صاهل وكل حمار
ناهق ينتج دائما الحيوان اما ناطق او صاهل او ناهق القسم الخامس ما يتركب من
متصلة ومنفصلة سواء كانت المتصلة صغرى والمنفصلة كبرى او بالعكس كقولنا
كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان اما ابيض او غير ابيض ينتج كلما كان هذا
انسانا فهو اما ابيض او غير ابيض مثال الشكل الثاني ليس كلما كان الجسم متحركا

فهو حيوان كل ابيض حيوان وعين ينتج ليس كلما كان الجسم متحركا فهو اما
ابيض وغيره مثال الشكل الثالث كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل
مثال الشكل الرابع قد يكون اذا كان هذا الحيوان فهو انسان ولا ابيض حيوان او غيره
ينتج قد يكون اذا كان هذا انسانا فهو اما ابيض او غيره قال واما القياس الاستثنائي
اقول قد سبق ان القياس قسمان اقتراني واستثنائي ولذا فرغ من الاقتراني
شرع في الاستثنائي وقد عرفت ان الاستثنائي ما يشتمل على النتيجة او نقيضها و
ان النتيجة و نقيضها لا يجوز ان يكون نفس احدى المقدمتين بل جزءها والمقدمة
التي يكون النتيجة جزءها تكون شرطية لا محالة فالقياس الاستثنائي يكون مركبة
من مقدمتين احدهما شرطية والاخرى وضعية اي اثبات احد جزئيها او رفعه
اي نقيضه ليلزم وضع الجزء الاخر او رفعه فاذا عرفت هذا فالشرطية الموضوعة
التي هي جزء القياس الاستثنائي اما متصلة او منفصلة فان كانت متصلة
ينتج استثناء عين المقدم عين التالي لاستلزام وجود الملزوم وجود اللازم
واستثناء نقيض التالي نقيض المقدم لاستلزام عدم اللازم عدم الملزوم ولا
ينتج استثناء عين التالي عين المقدم ولا استثناء نقيض المقدم نقيض التالي
لعدم استلزام وجود اللازم وجود الملزوم وعدم الملزوم عدم اللازم لجواز
ان يكون اللازم اعم كقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان ينتج انه حيوان
ولكنه ليس بحيوان ينتج انه ليس بانسان ولا ينتج وضع الحيوان وضع الانسان ولا
رفع الانسان رفع الحيوان وان كان منفصلة حقيقية فاستثناء عين اي جزء كان
ينتج نقيض الاخر لامتناع الجمع بينهما واستثناء نقيض اي جزء كان ينتج عين الاخر
لامتناع الخلو كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه زوج ينتج انه ليس
بفرد لكنه ليس بزوج ينتج انه فرد وقد عرفت من هذا حكم مانعة الجمع و الخلو كقولنا
هذا الشيء اما ان يكون شجرا او حجرا لكنه شجر ينتج انه ليس بحجر ولا ينتج استثناء

يتبين عين الآخر لجواز ان يتناقضا نقيضا الشي ما لا حجر او لا حجر لا حجر حجر الى
حجر فحجر ولا ينتج استثناء العين نقيض الآخر لجواز الجمع قال البرهان
وهو قياس مؤلف الخ اقول من الاصطلاحات المتعلقة المذكورة البرهان
وهو القياس المركب من اليقينيات لانتاج اليقين واليقين هو الاعتقاد
الجازم الخالي عن تجويز النقيض المطابق كما في نفس الامر الممتنع الزوال واليقينيات
اقسام منها الاوليات وهي التي يحكم العقل فيها بمجرد تصور الطرفين كقولنا الكل اعظم
من الجزء ومنها المشاهدات وهي التي لا يحكم العقل فيها بمجرد تصور الطرفين بل يحتاج
الى المشاهدة بالحس كالحكم بان الشمس مشرقة والنار محرقة وان لنا جوعا وعطشا
ونحو ذلك ومنها المجربات وهي التي يحتاج العقل في الجزم الى تكرار المشاهدة مرة بعد اخرى
كالحكم بان شرب السقمونيا مسهل للصفراء ومنها الحدسيات وهي القضايا التي
يحكم العقل فيها بالحدس المفيد للعلم كالحكم بان نور القمر مستفاد من نور الشمس
المفيد هو سرعة انتقال الذهن من المبادي الى المطالب بحيث يحصل المبادي
مع المطالب دفعة واحدة ومنها المتواترات وهي القضايا التي يكون حكم العقل فيها
بواسطة السماع من جمع كثير يستحيل تواطئهم على الكذب كقولنا محمد صلى الله
عليه وسلم ادعى النبوة واظهر المعجزة ومنها قضايا قياساتها معها وهي القضايا
التي يحكم العقل فيها بواسطة لا تغيب عن الذهن كالحكم بان الاربعة زوج بواسطة
وهو الانقسام بمتساويين وهذا الوسط اذا قلت ان الاربعة زوج تقول
انه منقسم بمتساويين قال الجدل قياس مؤلف الخ اقول من
المنطقيين المذكورة الجدل وهو القياس المركب من المشهورات
اتفقا عليه ومنها الخطابة وهي القياس المركب من مقدمات مقبولة من شخص
معتقد فيه كالقضايا الماخوذة من الانبياء عليهم السلام والاولياء والعلماء
ومنها المظنونات كقولنا كل من يطوف بالليل فهو سارق ومنها الشعر وهو قياس

تنبسط منها النفس واذا قيل العسل مرة مهوعة تنقبض النفس وتنفر عن اكله
ومنها المغالطة وهي قياس مركب من مقدمات كاذبة شبيهة بالصادقة او بالمشهورة
او مركب من مقدمات وهمية كاذبة والغلط اما من جهة الصورة بان لا يكون على هيئة
منتجة لاختلال شرط بحسب الكمية او الكيفية بان يكون كبرى الشكل الاول جزئية
او الصغرى سالبة واما من جهة المادة بان يكون بعض المقدمات كاذبة شبيهة بالصادقة
اذا قلت لصورة الفرس المنقوش على الجدار هذا فرس وكل فرس حيوان فهذا الحيوان وخرج
بالفرس الاول الفرس الحقيقي وان اريد بالفرس صورته فالفساد من جهة الصورة
الوسط واما من جهة المعنى كوضع القضية الطبيعية مقام الكلية كما اذا قلت الانسان
حيوان والحيوان جنس ينتج ان الانسان جنس فان كبراه ليست كلية واعترض
بان وضع الطبيعية مكان الكلية ليس من فساد المادة المعنوية بل من فساد الصورة
الكبرى واجيب بان نفس الكبرى ههنا صادق لصدق طبيعية فلا فساد للصورة ولكن
نفسد المادة فظني ان السؤال وارد لانه لما اعتبر كونها طبيعية موضوعة مقام
الكلية لاعتبار الكذب اذ لو اعتبر كلية كاذبة لا يكون وضعا للطبيعية
الكلية بل وضعا للطبيعية بكاذبة في كبرى الشكل الاول واعلم ان العمدة وما هو
المعول هو البرهان لكونه مركبا من اليقينيات المنتجة لليقين وما عداه ذرائع
ولواحق له ولكن هذا آخر ما اوردنا في شرح هذا الكتاب بعون الملك الوهاب

تمت بالخير فقط

تمام شد کتاب فیض انتساب میر ایساغوجی تصنیف میر سید شریف رحمۃ اللہ علیہ در
مطبع محمدی واقع لاہور در سنہ ۱۲۸۳ھ بسعی تاجران نامی فقیر اللہ و عبد العزیز ولد احمد
اطلاع شائقین کو واضح ہو کہ یہ کتاب شہر لاہور بازار کشمیری کی دکان تاجران

Accession No. 218
P